المتكلم ومعانى الكلام بانه يطلع عليه من طريق العبارة والاشارة او غيرها التقسيم الاول للفظ
الموضوع اما ان يكون موضوعا للكثير او لواحد والاول اما ان يكون وضعه للكثير بوضع كثير او لا
فالكائن بوضع كثير فهو المشترك والا فاما ان يكون الكثير محصورا فى عدد معين بحسب دلالة اللفظ
او لا فان لم يكن محصورا فالكائن اللفظ مستغرقا للجميع بالصلح من احاد ذلك الكثير فهو العام
والا فهو الجمع المنكر ونحوه والكائن محصورا فهو من اقسام الخاص والثانى وهو ما يكون وضعه بوجه
شخصى او نوعى او جنسى ايضا من اقسام الخاص فيحصر اللفظ بهذا التقسيم المشترك العام الخاص
والواسطة بينهما فالمشترك ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير ومعنى الكثرة ما يقابل الوحدة لا ما يقابل القلة
فيدخل فيه المشترك بين المعنيين فقط وبهذا التعريف شامل للاسماء التى وضعت اولا للمعانى
الجنسية ثم نقلت الى المعانى العلمية لمناسبة او لا لمناسبة بل جميع الالفاظ المنقولة والالفاظ
الموضوعة فى اصطلاح لمعنى فى اصطلاح لمعنى آخر كالركوة والفعل والدوران ونحو ذلك ليست
من المشترك على ما صرح به البعض فالعام لفظ وضع وضعا واحدا لكثير غير محصور مستغرق لجميع ما يصلح
فقولنا وضعا واحدا يخرج المشترك بالنسبة الى معانيه المتعددة واما بالنسبة الى افراد معنى واحد له
كالعيون لافراد العين الجارية فهو عام مندرج تحت الحد والاقرب الى هذا القيد التحقيق والايضاح
لان المشترك بالنسبة الى معانيه المتعددة ليس مستغرقا على ما سيجئ فالقيد الاول به لاستغراق
اعم من ان يكون على سبيل الشمول كما فى صيغ الجمع واسمائها مثل الرجال والقوم او على سبيل
البدل كما فى مثل من دخل داري اولا فاكرمه والمشترك مستغرق لمعانيه على سبيل البدل فاطلاق
بعض فى حد العام النكرة المثبتة فانها تستغرق كل فرد على سبيل البدل فالقيد الى ليست موضوعة للكثير

فقولنا

قلنا لو سلم فانما صح جوابا عن النكرة المفردة دون الجمع المنكر فانه يستغرق الاحاد على سبيل البدل
عند القائلين لعدم عمومه بل ضاد والمراد بالوضع للكثير الوضع لكل واحد من احاد الكثير او لامر
يشترك فيه احاد الكثير او الجمع واحاد الكثير من حيث هو الجمع فيكون كل واحد من الواحد
الى نفس الموضوع له او جزئيا من جزئياته او جزء من اجزائه وبهذا الاعتبار يندرج فيه المشترك والعام
واسماء العدد فانها تقبل فيندرج فيه مثل زيد وعمرو ورجل وفرس بقى ان يقال انه هو موضع للكثير بحسب الاجزاء
قلنا المعتبر هو الاجزاء المتفقة فى الاسم كاحاد المائة فانها تناسب جزئيات المعنى الواحد المتحقق
بخلاف المفهوم فانها تقبل النكرة المنفية عام ولم يوضع للكثير قلنا الوضع اعم من الشخصى والنوعى وقد
ثبت فى استعمالهم للنكرة المنفية ان الحكم منفى عن الكثير الغير المحصور واللفظ مستغرق لكل فرد فى
حكم النفى بمعنى عموم النفى عن الاحاد فى المفرد وعن الجمع فى الجمع للنفى العموم وبهذا معنى الوضعى
النوعى لذلك كون عمومها عقليا ضروريا بمعنى ان انتفاء فرد منهم لا يكون الا بانتفاء كل فرد لا بناء
فى ذلك لا بان النكرة المنفية مجاز والتعريف للعام الحقيقى لانا نقول الاسلم انها مجاز كيف وهى تستعمل الا
فيما وضعت له بالوضع الشخصى وهو فرد منهم وقد صرح المحققون من شارحى اصول ابن الحاجب بانها
حقيقة ومعنى كون الكثير غير محصور ان لا يكون فى اللفظ دلالة على انحصاره فى عدد معين والا فالكثير
المحقق محصور لا محالة لا يقال المراد بغير المحصور ما لا يدخل تحت الضبط والعد وبالنظر اليه لانا نقول
صح بكون لفظ السموات موضوعا للكثير محصور ولفظ الف الف موضوعا للكثير غير محصور والامر بالعكس
ضرورة ان الاول احاد والثانى اسم عدد لا يتنبه لهذا الا عبد مستبصر لان الاعتبار على اسماء العدد
حاصل بقيد الاستغراق لا يصلح لضرورة ان لفظ المائة مثلا انما يصلح لجزئيات المائة لا لما يتضمنها

Copyright © Cornell University